التقرير الرابع للجنة التحقيق الدولية المستقلّة

براميرتز يصحّح مسار التحقيق ويتقدّم

. عمر نشّابة * .

تقديم: مَسائل للتوضيح

صدر التقريرُ الرابع للجنة التحقيق الدولية المستقلّة في ٢٠٠٦/٦/١٠، وهو التقرير الرسمي السادس في إطار التحقيقات بجريمة اغتيال الرئيس الحريري و٢٢ آخرين في ٢٠٠٥/٢/١٤ .

التقارير التي قُدّمتْ إلى مجلس الأمن ونَشرتها الأممُ المتّحدة	التاريخ
تقرير بعثة تقصّي الحقائق برئاسة بيتر فيتزجيرالد	٢٠٠٥/٣/٢٤
التقرير الإجرائي للجنة التحقيق الدولية المستقلّة برئاسة ديتلف ميليس[١]	٢٠٠٥/٨/٢٥
التقرير الأول للجنة التحقيق الدولية المستقلّة برئاسة ديتليف ميليس	٢٠٠٥/١٠/١٩
التقرير الثاني للجنة التحقيق الدولية المستقلّة برئاسة ديتليف ميليس	٢٠٠٥/١٢/١٠
التقرير الثالث للجنة التحقيق الدولية المستقلّة برئاسة سيرج براميرتز	٢٠٠٦/٣/١٤
التقرير الرابع للجنة التحقيق الدولية المستقلّة برئاسة سيرج براميرتز	٢٠٠٦/٦/١٠

هذه الدراسة ستوضّح الكثيرَ من الأمور المتعلّقة بالتحقيق وبعمل اللجنة، وذلك من خلال البحث في المسائل الآتية: I ـ المعايير القانونية والمهنية. II ـ قانون حقوق الإنسان الدولي III ـ تعاون الجمهورية العربية السورية. IV ـ الاحتمالات المرجَّحة في تنفيذ الاغتيال V ـ خطوات التحقيق المقبلة

منذ لحظة صدور التقرير قُمتُ بدراسة محتواه، وأعدتُ قراءةَ التقارير المذكورة أعلاه، فلاحظتُ أنّ الدكتور سيرج براميرتز تابَعَ عملَه كرئيسٍ للجنة التحقيق الدولية بدقةٍ وثبات، وأحرز وفريقه تقدّمًا واضحًا في التحقيق فلقد صَحَّحَ براميرتز مسارَ التحقيق بحيث تُحقّق اللجنةُ «بشكلٍ منهجي في جميع الخيوط الممكنة، وذلك يَشْمل حاليّاً ٢٤ مشروعًا للتحقيقات تغطّي مجموعةً كبيرةً من المجالات المختلفة» (موجز التقرير، صفحة ٢) وواصلت اللجنةُ «بلورةَ خيوط ومجالاتِ تحقيقٍ جديدةٍ متعدّدة» (الفقرة ١٠)، فلم يقتصر التحقيق على الاشتباه بجهةٍ دون غيرها كما كان الأمرُ في عمل اللجنة برئاسة ميليس. وذلك لا يعني أنّ براميرتز يُبرّئ أحدًا أو يشتبهُ بأحد، بل يحاولُ قطعَ الطريق على محاولات التوظيف السياسي لتقارير اللجنة بتشديده على المعايير القانونية والمهنية. ذلك أنّ تغييبَ المهنيةِ والاحترافِ في التقارير التي سَبَقتْ تقريرَه فَتَحَ

---

* ـ أستاذ جامعي، وباحث في علم الجريمة وهذا المقال كُتب عشيّةَ الغزو الإسرائيلي للبنان، ويَسْتكمل مقالاتِ نشّابة السابقة في الآداب قبيل التقرير الخامس لبراميرتز في شهر أيلول ٢٠٠٦ (الآداب)

١ ـ قَدَّمَ وكيلُ أمين عامّ الأمم المتحدة للشؤون السياسية إبراهيم غمبري التقريرَ الإجرائيَّ إلى مجلس الأمن نيابةً عن رئيس لجنة التحقيق ديتليف ميليس

براميرتز لا يبرِّئ أحداً بل يحاول قطع الطريق على محاولات توظيف تقارير لجنة التحقيق توظيفاً سياسياً.

المجالَ واسعًا لتوظيفها توظيفًا سياسيّاً، في حين لا يجوز اعتبارُ مضمون أيّ تقريرٍ عن تحقيقٍ لم ينتهِ بعدُ «حقيقةً» لأنّ المحقِّق ـ مع تقدُّم التحقيق ـ قد يَحْصل على أدلّةٍ تلغي فرَضياتٍ سابقةً أو تشير إلى فرضياتٍ جديدة. غير أنّ العديدَ من السياسيين المنتمين إلى «قوى ١٤ شباط» واصلوا اتهامَ جهة معيّنة (السوريين) باغتيال الحريري، وذلك قبل انتهاء التحقيق الدولي فعلى سبيل المثال، أكّد النائب مصباح الأحدب «أنّ المخابرات السورية هدَّدتْه وقتلت الحريري» (جريدة **السياسة** ٢٠٠٦/٦/٢٤). وعندما سألتْ مجلّة **دير شبيغل** الألمانية (عدد ٢٠٠٦/٦/١٢) النائب سعد الحريري: «هل تعتقد حقّاً أنّ الأسد هو الذي قَتَلَ والدك؟» أجاب: «أنا أقول إنّ الأسد مسؤولٌ عن اغتيال والدي»[1] ـ وهو جوابٌ يُشْبه الكلامَ الذي صَدَرَ عن مساعد وزير الخارجية الأميركية ديڤيد ولش الذي قال (نقلاً عن وكالة الأنباء الكويتية في ٢٠٠٦/٦/٥): «هناك مسؤوليةٌ كبيرة على دمشق، خصوصًا في ظلّ وجود النظام السوري في لبنان في ذلك الوقت.» أمّا السفيرُ السابق والمديرُ السابق لمخابرات الجيش اللبناني جوني عبدو فقال لمجلّة **الشراع** (عدد ٢٠٠٦/٦/١٩) إنّ «براميرتس ثَبَّتَ اتهاماتِ ميليس لسوريا، و[عبد الحليم] خدّام دَلَّهُ على الوثائق.» والحقّ أنّني لا أَعْلم من أين يأتي رجلُ المخابرات بأخباره عن تحقيقات براميرتز، لكنْ ينبغي التذكيرُ بأنّ لجنة التحقيق ليست مخوَّلةً قانونيّاً اتّهامَ أحدٍ؛ ذلك أنّ مهمّتها تَقْتصر على التحقيق والاشتباه ومؤازرة سلطات التحقيق اللبنانية، التي هي الجهةُ الوحيدةُ التي يُمْكنها قانونيّاً اتّهامُ و/أو توقيفُ أشخاصٍ مشتبَهٍ بهم. قبل بحث التقدُّم الذي أحرزتْه لجنةُ براميرتز وتصحيحِها لمسار التحقيق، أتوقَّفُ عند بعض المسائل التي ينبغي توضيحُها.

أ ـ التضليل الصحافي. قد يلاحظ متابعو الصحف اليومية اللبنانية أنّ الكثير من المعلومات تتناقض والمعلوماتِ الصادرةَ سابقًا. لا أدري إنْ كان ذلك يشير إلى وجود حملةِ تضليلٍ إعلاميةٍ للتحقيق، من أجل تسهيل توظيفه سياسيّاً لكنّ ما نُشِرَ قُبيل صدور تقرير اللجنة الأخير مُستغرَب فعلى سبيل المثال كتب الصحافي هشام ملحم في جريدة **النهار** (عدد ٢٠٠٦/٦/٢) «أنّ المحقّق سيرج براميرتس سيزور واشنطن في ١٢ حزيران الجاري للاجتماع مع مسؤولين بارزين ومناقشةِ التقرير الذي سيَرْفعه إلى الأمين العامّ للأمم المتحدة.» ولكنْ كيف يُمْكن أن يناقشَ براميرتز تقريرًا عن تحقيقاته القضائية مع جهة سياسية (أو أيّ جهةٍ أخرى) قبل تقديمه إلى مجلس الأمن؟ ألم يلاحظْ ملحم أنّ ذلك يشكّل خرقًا مباشرًا وصريحًا للقانون والأصول المهنية، وتعدّيًا على صلاحياتِ مجلسِ الأمن الدولي؟

بَيْد أنّ ملحم لم يستدركْ خطأه ولم يتوقفْ عند هذا الحدّ من التجاهل (أو الجهل) للقانون والاصول. فقد كتب في عدد ٢٠٠٦/٦/٨ من جريدة **النهار**: «من المقرَّر أنْ يزورَ [براميرتز] واشنطن الاثنينَ المقبلَ لإجراء محادثاتٍ مع مسؤولين أميركيين معنيين بالتحقيق، ولا سيَّما منهم وزيرةُ الخارجية كوندوليزا رايس.» لكنّ الحقيقة هي أنّ براميرتز **لم** يجتمع بـ «مسؤولين بارزين» في واشنطن لا قَبْلَ تقديم تقريره إلى الأمين العامّ للأمم المتحدة ولا بعده! فما الذي دَفَعَ ملحم إلى نَقْلِ خبرٍ عارٍ من الصحّة في جريدةٍ لبنانيةٍ رائدة؟ ألا يُعتبر ذلك تشويهًا لسمعة الدكتور براميرتز كقاضٍ يتّسم بدرجةٍ عاليةٍ من المهنية والاحتراف والالتزام بقاعدةِ سرّيةِ التحقيق واستقلاليةِ اللجنة؟

ب ـ المقارنة بين براميرتز وميليس. خلافًا لادّعاءِ كثيرٍ من السياسيين

١ ـ لم أفهم كيف «يستحقّ سعد الحريري، في هذه اللحظة بالذات، تحيةَ تقديرٍ لتقديمه الشأنَ الوطنيَّ على حزنه الشخصي،» كما كتب الأستاذ طلال سلمان في افتتاحية جريدة **السفير** (٢٠٠٦/٦/١٢) في اليوم نفسه الذي صدر فيه حديثُ الحريري في مجلّة **دير شبيغل** الألمانية

والإعلاميين والقانونيين، فإنّ المقارنة بين عمل اللجنة برئاسة ميليس وعملها برئاسة برامرتز جائزةٌ، لا بل **ضرورية**. ذلك أنّ الموضوع لا يتعلّق بتنافس مهنيّ أو سياسيّ بين محقّقيْن دوليّيْن، بل يتمحور حول مدى الالتزام بالمعايير القانونية والمهنية الدولية. فالاختلاف في أساليب التحقيق ممكن، إلاّ أنّ مخالفة المعايير المذكورة ينبغي أن تَخْضع للمساءلة والمحاسبة. ولقد خالف ميليس قواعدَ التحقيق المهنية. لا بل قد يُعتبر مسؤولاً، إلى حدٍّ ما، عن اغتيال النائب جبران تويني في ٢٠٠٦/١٢/١٢[١]

وفي هذا الصدد لا يَسَعُنا إلا أنْ نسجّل خلافَنا مع رئيس الحكومة السيد فؤاد السنيورة. فقد قال في حديثٍ «خاصّ» (٢٠٠٦/٦/١٢) نُشر على موقع قوى ١٤ آذار[٢]: «عندي ثقةٌ ببرامرتس، كما كان عندي ثقة بميليس، ولا أعتقد أنّ هناك فروقًا بينهما إلاّ في الخلفية المهنية فقط. فميليس محقّق وبرامرتس قاضٍ، وأعتقد أنّنا نسير في اتجاه التعرُّف إلى نتائجَ دقيقةٍ للتحقيق والوصول إلى الحقيقة.» لقد أخطأ رئيسُ الحكومة بمنحه الثقةَ لمحقّقٍ خالَفَ المعاييرَ المهنيةَ والقانونية بنشره أسماءً وشهاداتٍ في تقاريره؛ وخالَفَها أيضًا بتصريحاته الإعلامية العديدة التي اتّهم فيها جهةً محدَّدةً بارتكاب الجريمة **قبل** انتهاء التحقيق وإجراء المحاكمة، وخالَفَها كذلك بعدم اعتماده ترجمةَ الإفادات بطريقةٍ مقبولة؛ وخالَفَها أخيرًا ـ لا آخِرًا ـ بذكره بعضَ الأسماء في تقريره الأول ثمّ سحبها، فاتحًا البابَ واسعًا أمام فُرَصِ التوظيف السياسي للتحقيق

ج ـ سرّية التحقيق. التزم برامرتز، خلافًا لسلفه ميليس،[٣] المعاييرَ القانونيةَ والمهنيةَ في تحقيقاته. وهو لم يتطرّقْ في تقريره إلى إفادات الشهود أو المشتَبَهِ بهم لسببيْن أساسييْن: أولاً لأنّ ذِكْر الأسماء يخالف مبدأ سرية التحقيق وقد يُسهِّل فرارَ مرتكبي الجريمة أو تحايُلَهم على القانون؛ وثانيًا بسبب غياب «برنامج حماية الشهود» الذي ما زال قَيْدَ الإنشاء (الفقرة ١١٠). وكان برامرتز قد قال ردّاً على سؤالٍ طرحْته عليه مراسلةُ جريدة **الحياة** (٢٠٠٦/٦/١٥) إنّه لا يعتقد أنّ مهمةَ اللجنة هي الافصاحُ عن أسماء الذين قد يكونون ارتكبوا الجريمة «احترامًا للدفاع وكذلك كجزء من استراتيجية اللجنة،» معتبرًا أنّ كشفَ أسماءِ المشتَبَهِ بهم «غيرُ ملائمٍ سوى أمام المحكمة.»

غير أنّ القاضي (بمنصب الشَّرَف) والأستاذَ في كليّة الحقوق ـ جامعة الحكمة، السيِّد سجيع الأعور، يَخْتم مقاله في جريدة **النهار** (٢٠٠٦/٦/٢٤) بالملاحظة التالية. «إنّ القول مِنْ قِبَلِ رئيس لجنة التحقيق بأنّ أسماءَ المتورّطين في جريمة اغتيال الرئيس الحريري سوف لن تعلَن وهي لن تعلَن إلا أمام المحكمة أو أثناءَ المحاكمة أو لدى بدء المحاكمة أمام المحكمة ذاتِ الطابع الدولي هو قولٌ غيرُ دقيق وغيرُ عمليّ وغيرُ قانوني في بعض جوانبه كما نرى [!]» أتوقف هنا عند استخدام «غير قانوني.» فبعد مراجعة القوانين المحلية والدولية لم أجد أيّ مادة أو حتى إشارة إلى لاقانونيةِ تكتّم المحقّق وسريّته،» لا بل لاحظتُ أنّ القانون **يفرض** سريّة التحقيق وعلنية المحاكمة واللافت أنّ القاضي الأعور اعتمد النسخةَ العربيةَ غيرَ الرسمية لتقرير لجنة التحقيق؛ فنَقَلَ عن اللجنة كلامًا لم يُذْكر في المستند الرسمي؛ وذلك يشير إلى عدم تدقيق الأعور في المصادر التي اعتَمَدَ عليها في تحليلاته الصحافية.

ويَنْعت البروفيسور شبلي الملاّط الدكتور برامرتز بالـ «قاضي الحرتقجي» في حديث مع مجلّة **الشراع** (عدد ٢٠٠٦/٥/١٥) بعد أن يقول:

١ ـ لمزيد من التفاصيل حول مسؤولية ميليس في جريمة اغتيال تويني، راجع «تقرير برامرتز يَنْسف التقاريرَ السابقة،» الآداب ٣/٤، ٢٠٠٦، صفحة ٥

٢ ـ http://www.14march.org/news_details.php?newsid=2691

٣ ـ راجع ما سبق أن كتبتُه في الآداب (١١ ـ ٢٠٠٥/١٢، ١ ـ ٢٠٠٦/٢، ٣ ـ ٢٠٠٦/٤)

أخطأ السنيورة بمنحه الثقةَ لميليس الذي خالف المعاييرَ المهنية والقانونية.

«مغالاةُ براميرتز في صمته غيرُ مبرَّرة، لا من ناحيةِ الأصول، ولا من ناحيةِ المسؤولية المتوجّبة عليه تجاه الرأي العام وبخاصة اللبنانيين، وتجاه العالم، كونه موكلاً بهذه القضية من قِبَلِ مجلس الأمن. ليس طبيعيّاً ألاّ تَصْدر عن براميرتز كلمةٌ واحدةٌ عن التحقيق طوال أربعة أشهر.» فتأمّلوا!

د ـ في اللغة. نسبتْ «وكالةُ الأنباء المركزية» إلى مصادر ديبلوماسية في بيروت انتقادَها «المستوى المتدنّي» لترجمة التقرير الأخير للجنة التحقيق الدولية المستقلّة. وبحسب جريدة **النهار** (٢٠٠٦/٦/٢١) فقد «أوردتْ هذه المصادرُ نماذجَ عن عيوب أساسية شابت الترجمةَ العربيةَ الرسميةَ الصادرةَ عن الأمم المتحدة للتقرير، منها. الترجمةُ الحرفيةُ لعباراتٍ تقنيةٍ أساسية في سيْر التحقيق في شكلٍ يدلّ على عدم الإلمام بطبيعة الأجهزة المستخدمة مثل improvised explosive device التي تُرجمتْ بعبارة 'الجهاز المتفجِّر الارتجالي' عوضَ 'جهاز التفجير المحلّي الصنع' »

يبدو أنّ «المصدر الديبلوماسي» يَجْهل أو يتجاهل معنى العبارات الإنكليزية، بقدْر ما يَجْهل أو يتجاهل العبارات العربيّة. فبأيّ معيارٍ لغويّ تُترجم كلمة improvised إلى «محلّي الصنع» يا تُرى؟ يبدو أنّ «المصادر الديبلوماسية» تَسْتخدم معيارًا **سياسيّاً** في اختيار الترجمة يناسب توجُّهاتٍ سياسيةً معيّنة، إذ لا شيء في التقرير يشير إلى صناعةٍ محلّيةٍ لجهاز التفجير!

من ناحية أخرى، أَسْتغربُ جهلَ أو تجاهُلَ المصدر الديبلوماسي أنّ التقارير الصادرة عن مجلس الأمن في أيٍّ من لغات الأمم المتحدة الستّ الرسمية (الفرنسية والإنكليزية والإسبانية والروسية والصينية والعربية) تُعتبر مستنداتٍ رسميةً، بغضّ النظر عمّا إذا كانت مترجَمةً أمْ لا وعليه، فلا جدوى من التشكيك بالنسخة العربية بالعودة إلى النسخة الإنكليزية أَضِفْ أنّ كثيرًا من الجهات، ومنها موقعُ قوى ١٤ آذار الإلكتروني، اعتمد على النسخة العربية **غير** الرسمية للتقرير ـ وهذا لا يصحُّ ولا يجوز [١]

هـ ـ «الجمهورية العربية السورية.» في تقارير اللجنة الدولية المستقلّة الأول والثاني والثالث يُلاحَظ استخدامُ تعبيريْ «سورية» أو «السلطات السورية» بكثافة، بينما يركِّز التقريرُ الرابعُ على «الجمهورية العرَبية السورية» ـ وفي ذلك إشارةٌ إلى التزام براميرتز المعاييرَ القانونيةَ الرسميةَ البروتوكولية، وإلى احترام اللجنة لسيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بصرف النظر عن الاتهامات الجماعية التي وجّهتْها أطرافٌ سياسيةٌ محلّية وجِهاتٌ دوليةٌ لـ «سورية.» وينبغي التذكيرُ هنا بأنّ مهمة اللجنة تتمحور حول التحقيق في ضلوع أشخاص أو مجموعات أو أجهزة معيّنة في عملية الاغتيال، ولا يجوز الاشتباهُ ببلدٍ ما لأنّ ذلك يُعتبر اشتباهًا **جماعيّاً** قد يؤدّي إلى تأجيج العصبيات العنصرية والعقوبات الجماعية إنّ الاشتباهَ بـ «سورية» أو الحديثَ عن ضلوع «سورية،» في عملية اغتيال الرئيس الحريري، يخالف القانونَ الدوليَّ لحقوق الإنسان المذكور في الفقرة ١١١ من تقرير اللجنة الرابع

I ـ متابعة التشديد على الالتزام بالمعايير القانونية والمهنية

تَذْكر الفقرةُ الثانيةُ من الموجز أنّ التقرير يُبْرز «ما حقّقتْه اللجنةُ من تقدُّمٍ إضافي في تعزيز هيكلها التنظيمي، وقدرتِها، وتطويرِ أنشطتها في مجال التحقيق، ومواءمةِ إجراءاتها الداخلية مع معاييرِ ومتطلّباتِ إجراءاتٍ قضائيةٍ مقبلة، ربما أمام محكمة ذاتِ طابعٍ دولي.» ويَذْكر التقرير أنّ اللجنة قامت بتحديد إجراءات داخلية «تيسِّر زيادة

١ ـ http://www.14march.org/images/UN_review.jpg

التوحيد القياسي لأعمال التحقيقات التي تضطلع بها اللجنةُ، وتَكْفل الاحترامَ الواجبَ للمعايير القانونية والمهنية السارية.»

يتابع براميرتز وأعضاءُ اللجنة، إذن، التقيُّدَ بالمنهجية العلمية في التحقيق، والتشديدَ على الدقّة والفعّالية والأخلاقيّات والمصداقية والابتعاد عن التوظيف السياسي. لكنّ هذا ما لا يعتقدَهُ بعضُ الصحافيين. فسامي كليْب يَعْتبر، في مقال نُشِرَ في جريدة **السفير** في ٢٠٠٦/٦/١٩، أنّ «المحكمة الدولية أولويةٌ أميركيةٌ فرنسية» وأنّ براميرتز «يغازل سوريا لإنشائها » إنّ استخدام كلمة «يغازل» يشير إلى أنّ براميرتز يَنْهج أسلوبًا تكتيكيّاً غيرَ مهني في تحقيقاته وكان السفير السابق جوني عبده أشار إلى ذلك أيضًا (مجلة **الشراع**، ٢٠٠٦/٦/١٩) بقوله إنّ «تقرير براميرتز سياسيٌّ بامتياز لمنع انفجار الوضع في لبنان » بَيْد أنّي أعتقد أنّ تحليلاتِ كليْب وعبده وغيرَها من التحليلات الشبيهة التي تملأ الصحفَ والمجلاتِ المحليةِ تَدْخل في خانة المبالغات والتذاكي، وكأنّ وراء كلّ عملٍ تقوم به اللجنة تكتيكًا أو حيلةً! وقد تكون تلك حالَ بعض تحقيقات ميليس في جريمة تفجير «لابيل ديسكو» في برلين عامَ ١٩٨٦، لكنّ «التكتيكَ» أدْخل ميليس يومَها في إشكالات مع المحكمة الألمانية

لعلّه من المفيد تذكير كليب وعبده بأنّ براميرتز يقدِّم تقريرًا رسميّاً صادرًا عن اللجنة التي يرأسها إلى مجلس الأمن، وبالتالي فهو خاضعٌ للمساءلة والمحاسبة على أساس مضمون ذلك التقرير. فمثلاً عندما يتحدّث عن «الظروف المالية» في الفقرة ٥٤ من تقريره، فلا بدّ أن يَطْلب رفعَ السرية المصرفية عن حسابات الرئيس الحريري وحين يقول إنّ الجمهورية العربية السورية تتعاون مع التحقيق، فإنّه لا «يغازلها» بل يعبِّر عن حقيقة الموقف.

ويَسْتخدم براميرتز منهجيةَ «الفرضيات المزدوجة» ليتأكّد من عدم انجراره أو انجرار أعضاء اللجنة وراء فرضيةٍ واحدةٍ في التحقيق فهو يَذْكر في الفقرة ٣٨ من التقرير أنّ اللجنة «وضعتْ فرضيتيْ عملٍ أساسيتيْن» في التحقيق بكيفية عملِ الأفراد الضالعين في ارتكاب الجريمة وهويّتهم وتبيِّن الفقرتان ٣٩ و٤٠ طبيعةَ الفرضيتيْن، ويبدو أنّهما متعاكستان، الأمرُ الذي يزيد من دقّة المنهجية المعتمدة لأنّه يخفِّف من احتمالِ الانجرارِ وراء فرضيةٍ على حساب أخرى

II ـ قانون حقوق الإنسان الدولي

يَذكر التقرير أنّه عند تحديد المعايير التي ستُطبَّق، نظرت اللجنةُ «في إجراءات الهيئات ذاتِ الاختصاص الجنائي الدولي وفي الحدّ الأدنى من الضمانات التي يوفِّرها القانونُ الجنائي الدولي، وقانونُ حقوق الإنسان الدولي. ومن ثمّ، فإنّ الإجراءات الداخلية ستساعد على ضمان أن تكون أيُّ معلوماتٍ تَجْمعها اللجنةُ أو تَحْصل عليها مقبولةً في الدعاوى القانونية التي تقام مستقبلاً، وبخاصةٍ أمام محكمةٍ ذاتِ طابع دولي.» (الفقرة ١١١)

غير أنّ القوانين المحلّية، وبخاصّة القوانين المتعلّقة بالتوقيفات على ذمّة التحقيق لفتراتٍ غيرِ محدّدة زمنيّاً، تتعارض مع قانون حقوق الإنسان الدولي. فالمادة ٩ من العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية تنصّ على أنّه «يتوجّب إبلاغُ أيّ شخص يتمّ توقيفُه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه، كما يتوجّب إبلاغُه سريعًا بأيّ تهمةٍ توجَّه إليه.» وأما القضاء اللبناني فقد أَوْقفَ أربعةَ ضبّاط منذ أكثر من ستة أشهر ولم توجَّه إليهم بعدُ أيُّ تهمة قضائية. ألا يخالِفُ ذلك وجوبَ إبلاغ الموقوفين بالتهمة الموجّهة اليهم «سريعًا»؟

وتتابع الفقرة ٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية أنّه «لكلّ شخص حُرِمَ من حريّته بالتوقيف أو الاعتقال حقُّ الرجوع إلى محكمة لكي تَفْصل هذه المحكمةُ من دون إبطاءٍ في قانونية اعتقاله، وتَأْمُرَ بالإفراج عنه إذا كان الاعتقالُ غيرَ قانونيّ.» ولعلّ هذا يفسِّر تشديدَ براميرتز على الإسراع

هناك عدة إشارات في تقرير برامیرتز إلى تعاون سوريا، فكيف يزعم بولتون العكس؟

في إنشاء محكمةٍ ذاتِ طابع دولي للبتّ في قانونية الاعتقال، وللإسراع في توجيه التهم أو الإفراج الفوري عن الموقوفين

III ـ التعاون السوري مع اللجنة

بعد انتهاء جلسة مجلس الأمن التي شرح خلالها برامیرتز مضمونَ تقريره في ٢٠٠٦/٦/١٤، عَقَد مندوبُ الولايات المتحدة الدائمُ إلى مجلس الأمن السفير جون بولتون مؤتمرًا صحافيّاً قال فيه: «من الواضح جدّاً أنّ برامیرتز لا يقول في تقريره إنّ سورية تتعاون في شكلٍ كامل»[1] فلنعدْ إلى التقرير للتأكُّد من صحّة ادّعاء بولتون فالتقرير يقول: «زاد نموُّ التعاون مع الجمهورية العربية السورية.» ويُضيف. «وتُعقد في الوقت الحالي أيضًا، بصفةٍ منتظمة، اجتماعاتُ عملٍ مع كبار ممثلي حكومة الجمهورية العربية السورية، في دمشق وفي بيروت على حدّ سواء، لمناقشة الطرائق العملية لهذا التعاون. وقد تلقّت اللجنةُ تأكيداتِ حكومة الجمهورية العربية السورية المتكرّرة بأنّ جميع طلبات اللجنة ستُلبّى بطريقةٍ مُرْضية وفي الوقت المناسب، وأنّ الجمهورية العربية السورية ترغب في إداء دور فعلي في دعم بحث اللجنة عن مرتكبي هذه الجرائم.» وقد «توصّلت اللجنةُ والجمهوريةُ العربيةُ السورية إلى تفاهمٍ مشترك حول الإطار القانوني وطرائقِ العمل للتعاون فيما بينهما» (الفقرة ٩٨). و«توصّلت اللجنةُ والسلطاتُ السورية إلى تفاهمٍ عامّ في شأن عقد اجتماعات خلال نيسان/ابريل ٢٠٠٦ مع رئيس ونائب رئيس الجمهورية العربية السورية» (الفقرة ٩٩) و«قدّم كلٌّ من الرئيس ونائبِ الرئيس إجاباتٍ مفيدةً للتحقيق، وتحتفظ اللجنةُ بمَحْضرٍ حَرْفيٍّ لكلّ اجتماع» (الفقرة ١٠٠). و«أجْرت اللجنةُ مقابلاتٍ مع ستة شهود في الجمهورية العربية السورية جرى الترتيبُ لها حسبما ومتى كانت مطلوبةً» (الفقرة ١٠٢). و«كان مستوى المساعدة التي قدّمتْها الجمهوريةُ العربيةُ السورية خلال الفترة التي يغطّيها هذا التقريرُ مُرْضيًا بشكلٍ عامّ فقد استجابت الجمهوريةُ العربيةُ السورية لجميع طلبات اللجنة في الوقت المناسب، وفي بعض الحالاتَ قَدّمتْ ردودًا شاملة» (الفقرة ١٠٣). و«في كلّ الاجتماعات التي أجْرَتْها اللجنةُ مع مسؤولين سوريين، كانت تتلقّى تأكيداتٍ بأنّ الجمهورية العربية السورية تعتزم الامتثالَ الكاملَ لجميع طلباتها ومساعدتها على ملاحقة قَتَلَةِ رئيس الوزراء السابق الحريري. وعَرَضَ مسؤولون سوريون أيضًا التعاونَ الفعّالَ مع اللجنة ومساعدتها بأن يَضَعوا بين أيديها ما يتوافر لديهم من معلومات قد تكون هامةً للتحقيق» (الفقرة ١٠٤)

ألا يكفي كلُّ ذلك لإقناع بولتون بأنّ سورية تعاونتْ «بشكلٍ كامل»؟ أمْ أنّ كلام بولتون جاء لرفع العتب وتطمينِ ما يسمّى بـ «قوى ١٤ آذار» (ووفاءً «لثورة الأرز» ولَمْ كرّموه في واشنطن في ٢٠٠٦/٦/١٢ من تلك القوى) بأنّه إلى جانبهم في الاستمرار في التوظيف السياسي للتحقيق في جريمة اغتيال الحريري؟

IV ـ الاحتمالات المرجّحة في تنفيذ عملية الاغتيال

حقّقتْ لجنةُ التحقيق برئاسة الدكتور برامیرتز تقدُّمًا ملحوظًا، فتمكّنتْ من تحديد احتمالات مرجّحة لكيفية اغتيال الحريري:

أوّلاً، رَجّحَ تقريرُ اللجنة أنّ التفجير «متحرّك» فقد جاء في التقرير «من المحتمل أنّ الخطة تصوَّرتْ هجومًا 'متدرِّجًا'، حيث كانت الخطةُ تفجيرَ الجهاز المتفجّر الارتجالي في مكانٍ

---

[1] "It's very clear that Brammertz does not say in the report that Syria is fully cooperating." - www.usunnnewyork.usmission.gov/06_130.htm

أبعدَ لمسار الموكب، ربما بعد فندق سان جورج، وإنْ كان من المؤكَّد تقريبًا ألاّ يَحْدثَ التفجيرُ قبل الوصول إلى ذلك الفندق نظرًا إلى الاعتبارات اللوجستية واعتبارات التوقيت» (الفقرة ٣١). إنّ استخدام عبارة «من المؤكَّد تقريبًا» يشير إلى أنّ لدى اللجنة معلوماتٍ ودلائلَ تؤكّد أنّ أمرًا ما حدث **قبل** وصول السيارة التي كان في داخلها الحريري، وأنّ هذا الأمر دَفَعَ منفِّذَ الاغتيال إلى القيام به قبل الموعد والمكان المحدَّدَيْن مسبَّقًا وقد يكون احتكاكٌ بين حرّاس موكب الحريري وسيارة الـ «ميتسوبيشي» مثلاً هو الذي دَفَعَ إلى تقريب موعد الانفجار

ثانيًا، تمكّن برامیرتز وأعضاءُ اللجنة من الحصول على أدلّةٍ تؤكّد أنّ منفِّذَ الاغتيال مفجِّرٌ انتحاريٌّ فَجَّرَ العبوةَ في مكان الجريمة، ولكنْ تحفظّت اللجنةُ عن تسميته «انتحاريّاً» لاحتمالِ أن يكون قد أُجبر على تفجير نفسه. فالتقرير ينصّ على التالي: «الأرجح أنّ مَنْ قام بتفجير الجهاز هو شخصٌ كان موجودًا داخل الشاحنة أو أمامها مباشرةً. أما الأشلاء البشرية البالغ عددها ٢٧ قطعة، والتي جُمعتْ سابقًا في موقع الجريمة، فقد تبَيَّنَ أنّها أشلاءُ شخصٍ واحد، كان ذَكَرًا. ويرجَّح أنّ ذلك كان الشخص الذي فَجَّرَ الجهازَ. ومن أسباب هذا الاستنتاج أنّ الأشلاء كانت صغيرة جدّاً وقد جُمعتْ في نفس المنطقة، وهي الجهة الأمامية لمركز الانفجار» (الفقرة ٣٥)

ثالثًا، تمكّنت اللجنةُ من تحديد التوقيت الدقيق لوقوع الانفجار بعدما كانت اعتَبَرت في تقريرها الثالث أنّ تحديد أسباب الفارق بين التوقيت الذي ذكرتْه لجنةُ تقصّي الحقائق برئاسة فيتزجيرالد وتقرير اللجنة برئاسة ميليس من جهة، والتوقيت الذي صَدَرَ عن «المركز الوطني لبحوث الجغرافيا الفيزيقية» من جهة أخرى، هو أولويةٌ للجنة. فقد اكتشفت اللجنةُ أنّ سبب الفارق يعود إلى خطإٍ في ساعةِ كاميرا المراقبة، «الموجودةِ في الدائرة التلفزيونية المغلقة بمصرف HSBC» (الفقرة ٢١). أنّ حسمَ مسألة التوقيت في تلك المرحلة المتقدمة من التحقيق (أيام فيتزجيرالد وميليس) مستغرَبٌ، ويُشير مرّةً أخرى إلى غياب المهنية والكفاءة ربّما عن الكثير من التحقيقات التي قامت بها اللجنةُ برئاسة ميليس وبعثة تقصّي الحقائق إنّ مسألة تحديد التوقيت الدقيق للتفجير بالغةُ الأهمية لأنّ إعادةَ تركيب مسرح الجريمة (crime scene reconstruction)، ودراسةَ تطاير الأجسام عند حصول الانفجار، يعتمدان إلى حدٍّ كبيرٍ على التدقيق في كلّ جزءٍ من الثانية. ولذلك، فإنّ حَسْمَ برامیرتز مسألةَ التوقيت يُعتبر إنجازًا أساسيّاً يفتح المجالَ أمام بحثٍ دقيقٍ في كلّ ما حدث مباشرةً بعد وقوع الانفجار.

V ـ الخطوات المقبلة في التحقيق

أوّلاً، تستمرّ اللجنةُ في تدقيقها الشمولي في دوافع جريمةِ اغتيال الحريري ومن المتوقّعَ، مَهنيّاً، التوسّعُ في التحقيق في الدوافع المذكورة. وتورد الفقرة ٥٤ ما يلي: «في ضوءِ ما كان السيِّد الحريري يقوم به من أنشطة عديدة وما كان يتولاّه من مناصب بارزة، تُحقِّق اللجنةُ في احتمالِ وجودِ دوافعَ سياسيةٍ وبواعث انتقام شخصية وظروفٍ مالية وأفكار عقائدية متطرِّفة، فضلاً عن أيّ مزيد من تلك الدوافع، وذلك لتضع فرضيّاتِها فيما يتعلّق بالدوافع المحتملة لدى الأشخاص الذين أَمَروا بارتكاب الجريمة » والحال أنّ التوسّع في التحقيق في «بواعث انتقام شخصية وظروف مالية» يتطلّب بحثًا مفصّلاً في التبادل المالي والحسابات المصرفية للشهود والضحايا على حدّ سواء وذلك يتطلّب رَفْعَ السرّية المصرفية عن تلك الحسابات، وطَلَبَ كشفٍ مفصّلٍ على الأملاك والأموال المنقولة وغير المنقولة.

ثانيًا، يركّز عملُ اللجنة على إنشاء برنامج لحماية الشهود، وذلك لسببيْن أساسيْن هما: تمكينُ اللجنة من أخذ الإفادات من دون المخاطرة بحياة الشهود، والامتثالُ إلى المعايير القانونية

إنّنا نقترب شيئاً فشيئاً من «الحقيقة» بمسؤولية وطبقاً للأصول.

الدولية التي ستُعتَمَد في المحكمة ذاتِ الطابع الدولي. ينصّ التقريرُ الرابع على أنّ «تَنْظر اللجنةُ حاليّاً في وضع برنامج لحماية الشهود. وفي سبيل هذه الغاية اتصلت اللجنةُ بالدول الأعضاء لاستكشاف مدى قدرتها على توفير الدعم، بما في ذلك عن طريق ربطِ البرنامج ببرامجها الوطنية لحماية الشهود. وإذا أمكن الحصولُ على هذا الدعم، فستضع اللجنةُ مجموعةً من إجراءات التشغيل الموحّدة تحدِّد نطاقَ إجراءات الحماية التي يُمْكن أن توفِّرها للشهود والمصادر الحسّاسة. وما زال وضعُ برنامج من هذا القبيل يشكّل مجالاً ذا أولوية لتعزيز اللجنة لعملها في ما يتصل بالتحقيقات» (الفقرة ١١٠).

ثالثًا، تعمل اللجنة على جدولةِ كلّ الأدلّة الجنائية وحِفْظِها إلكترونيّاً من خلال برنامج متطوِّر يسهّل عمليات المقارنة والربط والتدقيق. و«سيَجري إعدادُ قائمةٍ شاملة وقاعدةِ بياناتٍ للأدلّة الجنائية المتّصلة بجميع الأحراز التي تَمْلكها حاليّاً السلطاتُ اللبنانيةُ واللجنةُ على حدّ سواء» (الفقرة ٥).

رابعًا، تستمرّ اللجنة برئاسة براميرتز، وبمساعدة زملائه في المحكمة الجنائية الدولية، في إجراءات توظيف الخبراء والمحقّقين التابعين لها. وتركّز اللجنةُ على التوظيف في قسم الترجمة، الأمرُ الذي يشير إلى تعمُّقٍ في قراءة وتحليل الإفادات التي استحصلتْ عليها اللجنةُ سابقًا وإعادةِ تفحُّص التفاوت في المعلومات والإخباريات والأقوال التي نُقلتْ إلى اللجنة منذ انطلاق التحقيقات. هكذا ينصّ التقرير على أنّه «لدى قسم التحقيق حاليّاً ٢٣ محقّقًا ومحلّلاً ويجري النظرُ في مؤهّلات بعض المرشّحين الإضافيين. لذلك، من المتوقّع أن تستمر معدّلاتُ الشغور في التراجع باطّراد مع تلقّي المزيد من الطلبات ويشكّل تزويدُ قسم الخدمات اللغوية (العربية ـ الإنكليزية) بالموظّفين أحدَ المجالات الأساسية التي ما زالت تَشْغل الاهتمامَ بصورة ملحّة. وتَأْمل اللجنةُ أن يُسْفر بذلُ جهدٍ متضافر، مماثلٍ لذلك الذي أُشير إليه آنفًا، عن توفير الأعداد التي تمسّ الحاجةُ إليها من المترجمين التحريريين/ المراجعين والمترجمين الشفويين والناسخين وموظّفي اللغات الآخرين المحنكين» (الفقرة ١١٩).

خامسًا، تقوم اللجنةُ ببحثٍ منهجيّ مخبريّ عن هوية الشخص الذي فَجَّرَ الجهازَ المتفجر الارتجالي. كما تقوم اللجنةُ بدراسة أساليب وحيثيات التفجيرات «الانتحارية» في المنطقة لمعرفة ما إذا كانت هناك قواسمُ مشتركة. وقد يتطلّب ذلك دراسةً للعمليات الانتحارية في العراق على وجه الخصوص، وذلك لكثافتها وتنوّعها. وينصّ التقرير: «سيكون من المهمّ معرفةُ القصد من مشاركة ذلك الشخص، وما إذا كانت مشاركتُه من منطلقٍ إراديّ أو قسريّ. فكلُّ احتمال بديلٍ يؤدّي إلى نتائج مختلفة في ما يتعلّق بدوافع العملية، ويتطلّب هذا معرفةً دقيقةً بدوافع 'التفجيرات الانتحارية' ووسائلها وطرقها في المنطقة. ويجري حاليّاً تحليلُ للحَمْض النووي (DNA) وتحليلات مقارنة، حث تقوم اللجنةُ بالبحث، على الصعيد المحلي والإقليمي وعلى صعيد أبعد من ذلك، عن خصائص حمضٍ نوويٍّ مماثلةٍ للحمض النووي للشخص الذي يُشْتبه في قيامه بتفجير الجهاز المتفجِّر الارتجالي. فبإمكان هذا أن يتيح للجنة أن تحدِّد المنشأ الجغرافي لهذا الشخص» (الفقرة ٤٧).

وأخيرًا تستمرّ اللجنةُ بإجراء الفحوص والتحليلات المخبرية، إذ تعتقد «أنّ مواصلةَ العمل المتعلّق بالادلّة الجنائية كان، ولايزال، لازمًا» (الفقرة ١٤).

وبانتظار صدور التقرير الخامس للجنة في شهر أيلول/سبتمبر نَخْلص إلى أنّ التحقيق يتقدّم، وأنّنا نقترب شيئًا فشيئًا من «الحقيقة» بمسؤوليةٍ وطبقًا للأصول والمعايير القانونية والمهنية الدولية وبعيدًا عن الاستعجال اللامجدي والتهوّرِ السياسي.

بيروت